

مذكرة عامة عدد 3 لسنة 2007

الموضوع : شرح أحكام الفصل 60 من القانون عدد 85 لسنة 2006 المؤرخ في 25 ديسمبر 2006 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2007 والمتعلقة بتخفيف العبء الجبائي على القطاع السياحي.

تلخيص

تخفيف العبء الجبائي على القطاع السياحي

في إطار تخفيف العبء الجبائي على القطاع السياحي تم بمقتضى الفصل 60 من قانون المالية لسنة 2007 التخفيض في نسبة المعلوم الموظف على المؤسسات السياحية والمطاعم السياحية المصنفة لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في القطاع السياحي من 1% إلى 0.5%.

تم بمقتضى الفصل 60 من قانون المالية لسنة 2007 التخفيض في نسبة
المعلوم الموظف لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في القطاع السياحي.
وتهدف هذه المذكرة إلى شرح هذه الأحكام.

I- التذكير بالنظام الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2006

تم بمقتضى أحكام الفصل 60 من قانون المالية لسنة 1996 إحداث معلوم
مهني لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في القطاع السياحي يوظف على:

- مستغلي المؤسسات السياحية المصنفة كما وقع تعريفها بالتشريع
الجاري به العمل، أي التي تستقبل حرفاء سياح وتقدم لهم خدمات
تتمثل في الإقامة والمأكل و المشروبات أو تنظم لهم ما يرفه عنهم.

- مستغلي المطاعم السياحية المصنفة، وتعتبر مطاعم سياحية المطاعم
التي تستقبل حرفاء سياح وتقدم لهم خدمات تتمثل في المأكولات
والمشروبات الكحولية أو غير الكحولية.

- وكالات الأسفار المتحصلة على رخصة من صنف "أ" على أساس
العربات المعدة للنقل السياحي.

يوظف المعلوم:

- بنسبة 1% من رقم المعاملات خال من الأداء على القيمة المضافة
المحقق من قبل مستغلي المؤسسات السياحية المصنفة والمطاعم
السياحية المصنفة،

- وبمبلغ 1,700 د في الشهر عن كل مقعد معروض بالنسبة إلى العربات المعدة للنقل السياحي والمستغلة من قبل وكالات الأسفار المتحصلة على رخصة من صنف "أ".

II- إضافة قانون المالية لسنة 2007

في إطار التوجه الرامي إلى دعم القطاع السياحي والمحافظة على قدرته التنافسية وبهدف تخفيف العبء الجبائي على هذا القطاع تم بمقتضى الفصل 60 من قانون المالية لسنة 2007 التخفيض في نسبة المعلوم الموظف على المؤسسات السياحية والمطاعم السياحية المصنفة من 1% إلى 0.5%.
علما وأن المعلوم المستوجب من قبل وكالات الأسفار لم يتغير.

III- تاريخ دخول الأحكام الجديدة حيز التطبيق

تطبق الأحكام الجديدة المنصوص عليها بالفصل 60 من قانون المالية لسنة 2007 ابتداء من غرة جانفي 2007.

المديرة العامة للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء: آمنة الغربي